

14- شرح الإتقان للسيوطي | النوع ٥٤ في عامه وخاصه (٣) |

يوم ٢٢/٤/١٤٤١ | الشيخ أ.د يوسف الشبل

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله. واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا رب العالمين. ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حياكم الله - 00:00:00

في هذا اللقاء المبارك وفي هذا اليوم يوم الاربعاء الموافق للثاني والعشرين من شهر ربيع الاخر من عام اربعة واربعين واربع مئة والف من الهجرة. الكتاب الذي بين ايدينا هو كتاب الاتقان في علوم القرآن للحافظ السيوطي رحمه الله تعالى - 00:00:20 النوع الذي بين ايدينا هو النوع الخامس والاربعون. النوع الخامس والاربعون وهذا المجلس هو المجلس الحادي والاربعون من مجالس قراءة هذا الكتاب. نستعين بالله في هذا النوع وهو النوع الخامس - 00:00:40 المتعلق بالعام والخاص. عام القرآن وخاصة. يعني معنى هذا دلالة القرآن الكريم في آياته فيه ما يدل على العموم وفيه ما يدل على الخصوص. وقد وقد يخصص عام او يبقى على عمومته. او يراد به العموم او يراد به الخصوص. هذه مسائل يتحدث عنها العلماء والسيوطي - 00:01:00

ايضا يتحدث عنها يقول المؤلف رحمه الله العام لفظ يستغرق الصائم اصلح له من غير حصر. هذا تعريف عام. بمعنى ان اللفظ العام اذا جاء في القرآن او جاء في - 00:01:30

او جاء في كلام العرب فانه هو لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر. قال وصيغه قل صيغه هو له صيغ. سيتكلم عنها المؤلف. منها كل ومنها اجمل او جميع منها ايضا النكرة في سياق النفي او النهي - 00:01:50

او الشرط ومنها اسم الموصول الذي والتي ونحوها ومنها اسم اسماء شرط وغيرها مما سيأتي الكلام عنه. يقول هو من صيغه كل مبتلى بدأت يعني اذا بدأت بكل فانها تفيد العموم. كقوله تعالى كل من عليها فان - 00:02:20

هذا اللفظ كل من عليها فان من غير استثناء. دالا على عمومته اي كل مخلوق من المخلوقات سيفنى وينتهي ويزول ولا ويبقى وجه ربك فقط. هذا معنى كل فهذا كل يدل على العموم - 00:02:50

يدل على العموم يقول كل مبتدأة يعني اذا ابتدأنا بها او تابعة نحو او نحو نحو فسجد الملائكة كلهم اجمعون. تابعة لانها تابعة للملائكة. فسجد الملائكة فعل وفاعل كلهم تأكيد تابع تابع للملائكة اي الملائكة كلهم اجمعون ايضا تابع تأكيد - 00:03:10

قال وايضا من صيغ العموم الذي والتي وتثنيتهما وجمعهما يعني اللذان واللتان والذين واللاتي يقول مثل كقوله او نحو قوله والذي قال لوالديه اف لك ما. فان المراد به كل من صدر منه هذا القول. بدليل ماذا؟ قال بدليل قوله بعد - 00:03:40

اولئك الذين حق عليهم القول. فجاء بصيغة الجمع. فدل على ان الذي وهو مفرد يراد وبه كل من يصدر منه مثل هذا القول طيب يقول ايضا وقوله والذين اه والذين امنوا وعملوا الصالحات اولئك اصحاب الجنة. يدل على العموم للذين احسنوا الحسنى -

00:04:10

للذين اتقوا عند ربهم جنات تجري. واللائي يئسن من المحيض. كل امرأة يأس من وانقطع المحيض عنها فانها داخلة في هذا الحكم. واللاتي يأتين الفاحشة الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا. والذي - 00:04:40

يأتيانها منكم واي وما ومن سواء كانت شرقية او استفهامية او موصولة. اي ايا ما تدعو فله الاسماء الحسنى فاي هنا شرطية انكم وما تعبدون من دون الله انكم وما تعبدون - [00:05:00](#)

هذه انكم وما تعبدون. الماء هنا اسم موصول. او مصدرية. انكم والذين تعبدون من دون الله حصن جهنم. انكما فما هنا تفيد العموم. ومن من يعمل سوءا يريد هذي شرقية. تفيد العموم. هذي كلها صيغ العموم. قال والجمع المضاف - [00:05:30](#)

الجمع المضاف. يوصيكم الله في اولادكم. اولاد جمع. اضيف الى اضيف الى ضمير اولادك اولادكم. فدل على العموم ان يوصيكم الله فيه اولادكم عموما. اولادكم وان وان نزلوا وان نزلوا. اولادكم واولاد اولادكم واولاد بناتكم ونحو ذلك. قال - [00:06:00](#)

بيقل من صيغ العموم. المعرف بال نحو قد افلح المؤمنون. فال مؤمنون الداخلة على على مؤمنون تفيد الاستغراق. تفيد الجنس. فافلح كل مؤمن. فاقتلوا المشركين المشركين عموما ثم عاد يأتي هناك استثناءات طيب قال واسم الجنس المضاف - [00:06:30](#)

اسم جنس المضاف هي نفس الجمع المضاف لكن هنا جاء مفردا فليحذر الذين يخالفون عن امره يعني المفرد المضاف والجمع المضاف اذا اضيف الى معرفة اي كل فليحذر الذين يخالفون عن امره اي عن كل امر الله او امر الرسول صلى الله عليه وسلم. طيب

والمعرف بالف - [00:07:00](#)

المعرف بال مر معنا قد افلح المؤمنون لكنه يعني المعروف قد يأتي بصيغة الجمع وقد يأتي بصيغة الافراد مثل واحل الله البيع وحرم الربا. الا الذين امنوا قال هنا ان الانسان لفي خسر. ان الانسان لفي خسر. اي كل انسان بدليل التي - [00:07:30](#)

الاستغراق طيب يقول هذي كلها قال والنكرة ايضا في سياق النهي سباق النفي والنهي. نحو وان من شيء الا عندنا خزائنه. هذي ان نافية من شي شي نكرة. وان نافية. بدليل الاستثناء. وان من شيء الا عندنا. ذلك الكتاب لا - [00:08:00](#)

ريب فيه اللام نافية للجنس نفي لا ريب فيه. فريب هنا نكرة في سياق النفي فلا رفت ولا فسوق فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج. ايضا نهى او نفي - [00:08:30](#)

فلا تقل لهما اف هذه نهى. واف نكرة في سياق النهي. وفي سياق الشرط. وان من وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله. وان احد احد نكره في سياق الشرط. قال ايضا وهو في - [00:08:50](#)

في سياق الامتنان وانزلنا من السماء ماء طهورا. وانزلنا من السماء ماء طهورا. ماء نكرة. جاءت في سياق الامتنان. وتفيد العموم. ماء طهورا طيب هذي صيغ التي ذكرها المؤلف والاصوليون توسعوا في ذكر صيغ صيغ العموم - [00:09:10](#)

وقد يتوسعون ايضا يذكرون شيئا اكثر من ذلك. طيب الان لما تحدث المؤلف السيوطي رحمه الله عن تعريف العموم وصيغ العموم الان ينتقل الى اقسام العموم فمن العموم من هو باق على عمومته؟ يقول العام على ثلاثة اقسام. الاول عام باق على عمومته -

[00:09:40](#)

لم يعني لم يخصص يقول قال القاضي جلال جلال الدين ومثاله عزيز يعني قليل جدا ان ما من عام الا ويتخيل فيه التخصيص فقله يا ايها الناس اتقوا ربكم قد يخص منه غير المكلف. المجنون والصغير ونحو ذلك. وحرمت عليكم الميتة خص منه حالة - [00:10:10](#)

واضطرار وميتة السمك والجراد وحرم الربا خص منه العرايا فانها مستثناة من الربا يقول وذكر الزرقشي في البرهان انه كثير. في القرآن. يعني البوقيني يقول عزيز جدا ان تجد عامل - [00:10:40](#)

اما الباقي على عمومته والزركش يقول بل هو كثير. واورد منه والله بكل شيء عليم. يقول هذا هذا عام باق على عمومته ان الله لا يظلم الناس شيئا. شيئا هنا نكرة. في سياق في سياق - [00:11:00](#)

في سياق النفي لا يظلم تفيد العموم من غير استثناء. يعني ما يمكن ان يقال ان الله لا يظلم الناس شيئا الا فلان ولا يظلم ربك احدا الا كذا. ما يمكن. هذا مستحيل. فاذا العموم هنا باق على عمومته. او العام باق على عمومته. الله الذي - [00:11:20](#)

ثم رزقكم ثم يميئكم ثم يحييكم. هذا على عمومته. هو الذي خلقكم هو الذي خلقكم من تراب ثم بالنطفة يدخل في ذلك جميع بني ادم. الله الذي جعل لكم الارض قرارا - [00:11:40](#)

طيب قلت يقول السيوطي قلت هذه الايات كلها في غير الاحكام الفرعية فالظاهر لان مراد البرقين انه عزيز في الاحكام الفرعية. وقد

استخرجت من القرآن بعد الفكر اية فيها وهي قول حرمت عليكم امة - 00:12:00

هو يوجه كلام البلقيني لما قال عزيز واما كلامه الزركشي فيقول هو العموم ونحن نتحدث عن الاحكام. ذكر مثالا يقول حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم ايضا فانه لا خصوص فيها طيب عموما قلنا انه عزيز او انه يعني موجود في القرآن وعممنا لا نريد ان -

00:12:20

في الاحكام لان صيغ العموم عامة في الاحكام وغيرها. في العقائد في الاحكام في الاخبار وغير ذلك. طيب يقول قل هذا العام الباقي

على عمومته. العام المراد به خصوص والعام المخصوص. يعني عندنا عام - 00:12:50

مراد بخصوص اصلا من من بدايته زين؟ لا يراد به العموم. هو لفظ اريد بالخصوص لكنه جاء بصيغة العموم وعندنا عام كان عاما ثم

خصص خصص منه اشياء نسميه العام المخصوص - 00:13:10

يقول للناس بينهما فروق. اذا قيل لك ما الفرق بين العام المخصوص والعام المراد به خصوص؟ يقول منها ان الاول وهو العام المراد

بالخصوص لم يرد شموله لجميع الافراد اصلا ما ما اريد شموله لا من جهة تناول اللفظ ولا من جهة - 00:13:30

الحكم. بل هو ذو افراد. استعمل في فرد منها مثل الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم ما يراد به الناس جميعا من اصل

فهذا نسميه عام مراد بالخصوص - 00:13:50

كما سيأتي في الامثلة يقول الفرق الثاني والثاني اريد عمومته اي نعم هذا الاول والمراد به والثاني اريد به عمومته وشموله جميع

الافراد من جهة تناول اللفظ لها لا من جهة الحكم ثم استثنى طيب ومنها - 00:14:10

الفرق الثاني ان الاول وهو العام المراد به الخصوص يقول مجاز قطعا. لانه لا يراد به العموم. لنقل اللفظ موضعه الاصلي بخلاف الثاني

فان فيه مذاهب اصحابها انه حقيقة وعليه اكثر الشافعية وكثير من الحنفية - 00:14:30

وجميع الحنابلة ونقله امام الحرمين الجويني عن جميع الفقهاء عن جميع الفقهاء طيب وقال الشيخ ابو حامد الغزالي انه مذهب

الشافعي واصحى انه مذهب الشافعي واصحابه. وصححه السبكي لان تناول اللفظ للبعض الباقي بعد التخصيص له بلا تخصيص.

وذلك التناول - 00:14:50

هو الان يريد ان يصل الى اي شيء يصل الى ان يصل الى ان العام المراد به الخصوص العام المراد به خصوص مجاز والعام

المخصوص حقيقة حقيقة هذا الذي يريد ان يصل اليه بعض بعض العلماء والاصوليين يقول ليس بحقيقة - 00:15:20

لانه قد خصص منه. طيب. يقول لان تناول اللفظ للبعض الباقي بعد التخصيص تتناوله له بلا تخصيص. وذلك التناول حقيقي اتفاقا

فليكن هذا التناول حقيقيا ايضا. هذا كلام السبكي. طيب - 00:15:50

ومنها ان قرينة الاول الاول كيف عرفنا انه عام مراد بالخصوص؟ قال قرينة عقلية. والثاني لفظية لانها استثناءات ومنها ان قرينة

الاول لا تنفك عنه. والثاني قد تنفك عنه. ومنها ان - 00:16:10

يصح ان يراد به واحد اتفاقا. يعني واحد ممكن تطلق الناس على واحد مثل قوله تعالى فناده الملائكة مراد به جبريل. وفي الثاني

خلاف يعني ممكن ان تستثني تقول جاء - 00:16:30

او جاء الطلاب الذين في الفصل الا جاء الطلاب العشرون الا تسعة عشر ان تستثني فتبقي واحد يقول لا هذا ما يمكن. الان ينتقل لما

ذكر لنا الفروق انتقل الان الى - 00:16:50

هذا وهذا. يقول ومن امثلة المراد به الخصوص. يعني من من اول وهلة يراد به الخصوص من امثله يقول قوله تعالى الذين قال لهم

الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشعوه. فالتائل - 00:17:10

واحد وهو نعيم ابن مسعود وهذا القائل واحد و نعيم بن مسعود الاشجعي او اعرابي من خزاعة كما اخرج اخرج ابن المردوي

حديث ابي رافع بقيامه ثم قام كثيرا في تثبيطه المؤمنين عن ملاقاته ابي سفيان. يقول ليش قال القرآن الناس وهو واحد؟ قال لانه

نزل منزلة عدد كبير - 00:17:30

قال ايضا قال الفارسي ومما يقوي ان المراد به واحد قول انما ذلكم الشيطان. فوقعنا الاشارة بقول ذلكم الى واحد بعينه. ذلكم الى

واحد بعينه ولو كان المعني به جمعا لقال انما اولئك. الشياطين فهذا [00:18:00](#)

هذه دلالة ظاهرة في اللفظ. طيب. ومنها قوله تعالى ام يحسدون الناس على ما اتاهم الله من فضله. فالناس هنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لجمعه ما في الناس من الخصال الحميدة. يقول ومنها [00:18:30](#)

قوله ثم افيضوا من حيث افاض الناس. قال اخرج ابن جرير عن من طريق الضحاك عن ابن عباس في قوله من حيث افاض الناس قال ابراهيم فالناس عام ومراد به الخصوص وهو ابراهيم ومن الغريب قراءة ومن [00:18:50](#)

الغريب قراءة سعيد بن جبير من حيث افاض الناس ان حيث افاض الناس قال في في المحتسب المحتسب الكتاب لابن جني يذكر فيه القراءات الشاذة. يقول يعني ادم لقوله فنسي [00:19:10](#)

الناسي ولم نجد له عزما. ومنه قوله تعالى فنادثه الملائكة اي جبريل كما في قراءة ابن مسعود واما فامثلته في القرآن كثيرة. المخصوص امثلته كثيرة. المخصوص في القرآن امثلته كثيرة [00:19:30](#)

جدا وهي اكثر من المنسوخ. اذ ما من عام فيه الا وقد خص. ثم المخصص له اما متصل واما منفصل. فالمتصل خمسة وقعت في القرآن. اول شيء الاستثناء. اولها الاستثناء. قال تعالى والذين يرمون المحصنات ثم [00:19:50](#)

يأتي باربعة الشهداء فجلدوهم ثمانين جلدة. ولا تقبل لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون. عام تعميم الا الذين تابوا والشعراء يتبعون الغاؤون الا الذين امنوا وعملوا الصالحات. ومن يفعل ذلك يلقي اثاما الا من تاب. والمحصنات من النساء الا ما [00:20:10](#)

ملكة ايمانكم. كل شيء هالك الا وجهه. يقول كل هذه عام عام مخصص. مخصص باي شيء باداة استثناء الا. او احيانا يخصص بالوصف. وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي [00:20:30](#)

اتي دخلتم بهن يعني ليست كل ربيبة محرمة. الا اذا دخل بامها فالوصف اللاتي اللاتي دخلتم بهن من نسائكم اللاتي دخلتم بهن ففساء عام وربائب عام مضاف لفظ جمع مضاف. جمع مضاف. وصف بالاستثناء. طيب الشرط [00:20:50](#)

قال الشرط نحو قوله تعالى والذين يبتغون والذين يبتغون الكتاب مما ملكت ايمانكم فكاتبوهم ان علمتم فخصص قال لا تكاتب لا تكاتب الجميع لكن اذا علمت منه خيرا فكاتبه كتب عليكم اذا حضر [00:21:20](#)

احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية. ان ترك خيرا الوصية. ان ترك شرط ان ترك خيرا طيب ايضا من الاستثناءات الغاية قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر حتى قال الى ان قال حتى يعطون جزئيه [00:21:40](#)

ولا تقربوهن حتى يطهرن. ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله. لا يعني لو لم يستثنى وقال ولا رؤوسكم ورؤوس هنا مضاف الى معرفة فيفيد العموم لا تحلق رؤسك خلاص على العموم [00:22:00](#)

لما قال حتى يبلغ الهدي ومحله عرفنا انه انه مستثنى. وكلوا واشربوا حتى يتبينوا. طيب الخمس بدل البعض من الكل ولله على الناس حج البيت جميع الناس ثم استثنى قال من استطاع يعني لا نقول استثناء ثم ابدل ابدل البعض فقال [00:22:20](#)

من استطاع فقط قال واما المنفصل اية اخرى في محل اخر او حديث او اجماع او قياس فمن امثلة ما خص بالقرآن قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء. هذا عام ثم استثنى منه [00:22:40](#)

التي لم يدخل بها او كانت حاملا. قال تعالى اذا نكحت من ماء ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم من عدة ولو كانت من ذوات الحيض ليس عليها عدة لانها لم يدخل بها. وكذلك الحامل فانها مستثناة [00:23:00](#)

وولادة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن. وكذلك قوله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم. خص من الميتة السمكة لقوله تعالى احل لكم صيد البحر وطعام متاعا لكم للسيارة. ومن الدم الجامد او دما مسفوحا [00:23:20](#)

فانه محرم. يقول حرمت عليكم الميتة والدم. الدم اودما مسفوحا او الدم مستثنى منه مستثنى منه الكبد والطحال. وقوله تعالى واتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا يقول فاتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا قال الاية خص بقوله فلا جناح عليكم فيما افترت [00:23:40](#)

يعني المرأة اذا اعطيتها مهرا قنطارا فلا يجوز اخذ شيء منه الا على وجه الفسخ والخلع الزانية والزاني فاجد كل واحد منهم مائة

جلدة خص منه فعلى فعليه النصف معا يعني المملوكة - 00:24:20

يعني لا تدخل في في الحكم الاول لها حكم خاص. فانت حمى طاب لكم من النساء. قال خص بقوله حرمت يعني ليس النساء جميعا لان المحرمات من النساء لا يجوز النكاحهن ومن امثلة ما خص بالحديث قوله تعالى - 00:24:40

واحل الله البيع خص منه البيوع الفاسدة. وهي كثيرة بالسنة. وحرم الربا خص منه العرايا بالسنة فانها جائزة المواريث خص منها خص منها القاتل. فالقاتل لا يرث. والمخالف في الدين ايضا لا يرث بالسنة. واية - 00:25:00

واية تحريم الميتة خص منها الجراد بالسنة. واية ثلاثة قروء خص منها الامة بالسنة فان الامة يعني عدتها قرآن. طيب وقوله ماء طهورا خص منه متغير بالسنة. يعني الله اباح الماء الطهور الا ان يتغير بنجس. والسارق هو السارقة فاقطعوا - 00:25:20
الخص منهم من سرق دون ربع دينار بالسنة. اي لا تقطع يده. ومن امثلة ما خص بالاجماع اية المواريث خص منها الرقيق فان الرقيق لا يرث. بالاجماع ذكره مكي ومن امثلة ما خص بالقياس اية الزنا - 00:25:50

فجنوا كل واحد منهما مائة جلدة قال خص منه بالقرآن الامة والعبد بالقياس على الامة الان ينتقل الى فصل. فصل هذا يتعلق باي شيء؟ خاص القرآن ما كان مخصص لعموم السنة. عندنا سنة عامة يأتي القرآن يخصصها. مثل ما خصت السنة القرآن العكس هنا. يقول وهو عزيز - 00:26:10

يعني قليل ومن امثلته قوله تعالى حتى يعطوا الجزية قال هذه الاية خصت ماذا؟ خصت الحديث امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله. يقاتل الناس جميعا؟ قال لا - 00:26:40

قاتل الناس جميعا الا اهل الكتاب اذا اذا اعطوا الجزية فلا يقاتلون. الحديث عام مخصوص بالقرآن كذلك قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى. قال خص عموم نهي عن الصلاة في في الاوقات المكروهة. اوقات النهي - 00:27:00
في اخراج الفرائض يعني النهي مثل لا صلاة بعد لا صلاة بعد الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس هذا عام زين عام ينهى عنه كل انسان الا من كان عنده او عليه فرض لم يؤده لان الله يقول حافظوا - 00:27:20
على الصلوات والمراد والصلوات الفرائض. يقول قوله تعالى ومن اصوافها واوبارها هذه الاية مخصصة اهل السنة مخصص اهل السنة ما هي السنة؟ قال حديث ما ابينا من حي فهو ميت يعني ما قطع من حي فهو ميت لو - 00:27:40
قطعت يده او رجله فهذا لا يجوز يعتبر ميت لكن لو جز منه الصوف والوبر والشعر نقول هذا جائز. قوله تعالى والعاملين عليه

والمؤلفة قلوبهم. يقول خص عموم قوله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغني - 00:28:00
ولا لذي مرة سوي. يعني المرة المراد بالقوة. يعني القوي السوي المعتدل لا يعطى ما الصدقة والغني لا يعطى ما الصدقة. لكن العاملين عليها والمؤلفة قلوبهم يستثنون. يعني العامل عليها الذي يجلب ويأتي الجبات الذين يأتون بالصدقات وان كانوا اغنياء يعطون لانهم يقومون بالعمل - 00:28:20

ذلك المؤلفة قلوبهم اذا كان يرجى اسلامه اسلاما ورائهم ولو كانوا اغنياء. يعطون فهذا استثناء طه يقول فروع منثورة تتعلق بالعموم والخصوص. الاول اذا سيق العام للمدح او الذم فهو فهل هو باق على عمومه - 00:28:50

فيها مذاهب احدها نعم اذ لا صارف عنه باق على العموم ولا تنافي بين العموم وبين المدح والدم والثاني لا لم يبقى على عموما لانه لم يساق للتعميم بل للمدح او الذم. والثالث وهو الاصل - 00:29:10

صح؟ التفصيل فيعم ان لم يعارضه عام. اخر. لم يسق لذلك ولا يعم ان عارضه ذلك. جمعا بينهما. يقول اذا خلا من المعارضة اصبح عاما اذا عارضه شيء اخر عام لم يكن عاما. يقول مثاله ولا معارظ له قوله تعالى ان الابرار لفي نعيم. سبقت - 00:29:30

فتح وهي تفيد العموم من غير استثناء. وان الفجار لفي جحيم. ومع المعارض قوله تعالى والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايماهم فانها سبقت للمدح فان فان الاية سبقت المدح وظاهره يعم - 00:30:00

والاختين بملك اليمين. وما ملكت ايماكم جمعا وعارضه وان تجمعوا بين الاختين. يعني هل الانسان اذا كان يملك يمين من ضمن هؤلاء الممالك الاماء اخوات نقول يجوز ملكها لكن لا يجوز وطؤها لا تباح لا تباح اذا اباحت له احدي - 00:30:20

فهما لا تباح الاخرى. لان الله نهى عن الجمع بين بين الاختين. طيب. يقول فانه شامل لجمعه ومع ان صيغة المدح. فانه شامل جمعها بملك اليمين ولم يسق للمدح فحمل الاول على غير ذلك. فان - [00:30:40](#)

لم يرد تناوله له بان لم يرد تناوله له. ومثاله في الذنب والذين يكتزون الذهب والفضة. فانه سيق للذنب وظاهره يعم الحلي المباح وعارضه في ذلك حديث جابر ليس في الحلي زكاة. وحمل الاول على غير ذلك - [00:31:00](#)

يعني هذا والذين يكتزون عام. طيب واذا كان حلي وعندها المرأة عندها حلي تقول الحلي لا زكاة فيه ففي استثناء. طيب المسألة الثانية اختلف في الخطاب العام الخاص به صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي يا ايها الرسول هل يشمل الامة؟ فليل نعم لان امر القدوة امر الاتباع - [00:31:20](#)

اتباعه معه عرفا والاصح في الاصول المنع لاختصاصه الصيغة به. هذي تختلف ننظر في يعني ما بعد النداء. مثل يا ايها النبي اتق الله. هذا يدخل فيه النبي صلى الله عليه وسلم والامة. وان كان من خصائص - [00:31:50](#)

مثل يا ايها الرسول بلغ هذا خاص بالرسول. لكن الاصل الاصل ان الخطابات الموجهة للرسول صلى الله عليه وسلم تدخل الا ما كان من خصائصه. طيب الثالث يقول اختلف في الخطاب يا ايها الناس هل يشمل - [00:32:10](#)

رسول هل يدخل الرسول في هذا؟ على مذاهب اصحابها وعليه الاكثرون؟ نعم. لعموم الصيغة له. مثل يا ايها الناس انا خلقناك يدخل الرسول صلى الله عليه وسلم. قال اخرج ابن ابي حاتم عن الزهري قال اذا قال الله يا ايها الذين امنوا افعلوا فالنبي منهم. والثاني لا - [00:32:30](#)

لانه ورد على لسانه لتبليغ غيره. ولما له من الخصائص. والثالث ان اقترن النبي قل لم يشمله بظهوره في التبليغ وذلك قرينة عدم شموله والا فيشملة. يعني اذا جاء قل يا ايها الناس قل يا ايها الناس - [00:32:50](#)

ونقل يعني حقيقة هذه ترجع الى النظر في هذا الخطاب وما تضمنه. فان كان من خصائص الرسول ان كان من خصائص الامة ان كان هكذا يختلف. طيب الرابع الاصح في الاصول ان الخطاب يا ايها الناس يشمل الكافر والعبد لعموم الله - [00:33:10](#)

هذا صحيح. يشمل المؤمن والكافر والعبد. وقيل لا يعم الكافر بناء على عدم تكليفه بالفروع والصحيح ان الكفار مخاطبون بفروع الشريعة. لقوله تعالى ما سلككم في سقر؟ قالوا لم نك من المصلين - [00:33:30](#)

ولا العبد لصرف منافعه الى سيده شرعا. طيب. الخامس اختلف في من؟ هل تتناول الانثى من؟ هذي شرطية او اسم موصول؟ هل تتناول الانثى يدخل فيها؟ فالاصح؟ نعم اهلا للحنفية لنا لنا قوله تعالى ومن يعمل من الصالحات من يعمل من ذكر - [00:33:50](#)

او انثى داخل في العموم من ذكر او انثى يدخل في العموم طيب التفسير بهما دال على تناول من لهما وقوله ومن يخرج منكن واختلف في جمع الذكور السالم هل يتناولها؟ فالاصح لا - [00:34:20](#)

وانما يدخلن فيه بقرينة بقرينة. اما المكسر فلا خلاف في دخولهن فيه. يقول اذا جاء صيغة جمع المذكورين. انما المؤمنون الذين انما المؤمنون. يقول هذا جمع مذكر سالم. هل يدخل فيه النساء - [00:34:40](#)

يقول الصحيح يدخل فيه النساء يدخل انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم هل قلوب رجال هي التي تخاف قل لا عموما عموما طيب قال الا جمع التاء المكسر يعني جمع التكسير - [00:35:00](#)

جمع التكسير جمع التكسير يقول تدخل فيه النساء طيب يقول السادس هذه كلها مسائل اصولية ساقها السيوف ونقلها عن علماء الاصول. السادس اختلف في الخطاب. يا ايها اهل الكتاب هل يشمل المؤمنين؟ والاصح لا. لا يدخل - [00:35:20](#)

المؤمنون لان اللفظ قاصر على من ذكر وقيل ان شاركوهم في المعنى شملهم والا فلا ومثل ما ذكرنا ينظر في الخطاب ينظر في الخطاب وما تضمنه الخطاب. واختلف في الخطاب يا ايها الذين امنوا هل يشمل اهل الكتاب؟ وقيل لا - [00:35:40](#)

وانما هو خاص بالمؤمنين بناء على انه غير مخاطبين بالفروع. وقيل نعم واختاره بالسمعان قال وقوله يا ايها خطاب تشريف لا تخصيص. طيب هذا كله ما يتعلق بمسألة مسألة العام والخاص. طيب. يعني هذا ما ذكره - [00:36:00](#)

والمؤلف في مسائل العام والخاص. وبعده مسألة ماذا؟ المجمل والمبين. المجمل والمبين طيب لعلنا نقف نكتفي بما ذكرناه يعني فيه الكفاية وفيه البركة ان شاء الله لعلنا في لقائنا القادم ان شاء الله يعني نستكمل آآ النوع الذي يليه باذن الله وهو المجمل - 00:36:30 والمبين يعني عندنا ايات مجملة تأتي ايات تبين هذا المجمل. هذه هي المسألة يأتي الحديث عنها باذن الله في اللقاء القادم اسأل الله ان ينفعنا كما قلنا وبما سمعنا والله اعلم صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:37:00